نظام المعلومات المحاسبية على ضوء العلاقة بين البنوك الإسلامية والبورصة

د. ثابت محمد ناصر

في العلوم الاقتصادية وباحث في الاقتصاد الإسلامي

مقدمة

إن مثل هذا الموضوع يعد من التحديات أمام البنوك الإسلامية مقارنة بالبنوك التجارية أو الأولية التقليدية. وللتعرض إليه ارتأى الباحث حوصلة نظام المعلومات المستنبط من نظرية النظم. فالبنك كنظام معلومات يستدعي إنشاء نظام محاسبي قادر على التوسع في مختلف المعلومات المحاسبية. والمحاسبة تتخصص لتتأقلم مع الرؤى المعاصرة لمختلف التخصصات. ونظام المعلومات المحاسبي البنكي يعتمد على طرح البيانات والمعلومات وصولا إلى النتائج المرجوة. والمحاسبة البنكية يتولد عنها نظام المعلومات المحاسبي البنكي وصولا إلى قواعد اتخاذ القرارات وحتى النماذج المدعمة لذلك.

الفصل الأول: نظم المعلومات والبنوك

إن المنظمات بشتى أنواعها خاصة منها المؤسسات الاقتصادية عامة والبنوك على وجه الخصوص أدركت أهمية نظم المعلومات الخاصة بالتسيير أو الإدارة، مثل نظام المعلومات المحاسبية والنظم المساعدة على التسيير واتخاذ القرارات وكذا النظم المعلوماتية كالحواسيب والبرمجيات والشبكات الخ...فهذه العوامل المعلوماتية تؤدي إلى تحسين إدارة الأعمال مما يزيد في نجاعة البنوك، على سبيل المثال ومدة تأقلمها مع المحيط المحلي والدولي.

وتعميقا للترابط بين نظم المعلومات والبنوك كمؤسسات اقتصادية مالية، يمكن الرجوع إلى نظرية النظم حيث أن من منظريها هناك L.Y. BERTALANFY الذي يؤكد على ضرورة الاستفادة من طرف المنظمات الاقتصادية، خاصة بتوظيفها لطرق وأساليب وقوانين التقنيات الكمية كالرياضيات والإحصاء والبرمجة الخطية وبحوث العمليات والنظم المعلوماتية كالإعلام الآلي ونماذج اتخاذ القرارات أو المساعدة على التسيير...الخ

وامتدادا لما سبق يمكن أن نتساءل هل أن النظم المعلوماتية هي الشاملة للبنوك كمنظمات اقتصادية، أم العكس ؟

من المنطقي أن البنوك تشكل في حد ذاتها أنظمة تستقبل بيانات من المحيط المحلي، على سبيل المثال: ملفات قروض الاستغلال والاستثمار من قبل الزبائن، وهي قنوات معلوماتية تخص كل جوانب نشاطات المقترضين. فالبنك يعالج هذه المدخلات البيانية وفق مبادئه وسياسته المرتبطة بإستراتيجيته وكذا وفق بوتقة من المعايير لدراسة وتقييم ملفات القروض. ومن ثم فإن البنك يستنتج مخرجات معلوماتية تفيده لتقديم القروض كما تفيد الزبائن لتقييم مشاريعهم أو إعادة النظر في صلاحيتها ولهذا فإن النظم المعلوماتية تندمج في البنوك كمنظمات اقتصادية أو مالية.

هذا ويمكن أن نلاحظ إلى كون البنك كنظام يتشكل مبدئيا من مجموعة وظائف متخصصة في أدائها البنكي، كمصلحة القروض و لجنة التقييم لملفات القروض والخزينة الخ... وتأتي النظم المعلوماتية المدرجة لبلورة هذه الوظائف.

ولهذه الوظائف علاقات متبادلة ومسخرة لبعضها البعض وفق تخصصاتها داخليا أو في إطار العلاقات مع المحيط. حتى أن هذه التخصصات تملي على بعض الوظائف بأن

تستقبل البيانات وأخرى تقوم بمعالجتها وأخرى بتخزينها ويتوج ذلك بأن المعلومات كمخرجات تصير صالحة لاتخاذ مختلف قرارات التسيير البنكي على مختلف المستويات كالإدارة التنفيذية أو الوسيطة أو الإدارة العليا.

و تدخل هذه الإدارات حسب مستوياتها، يبين تنوع الأهداف الميدانية أو الإستراتيجية قصيرة أو بعيدة المدى الخ ...

فالإدارة العامة تعمد إلى رسم الإستراتيجية ومن ثم الأهداف طويلة الأجل، بينما تقوم الإدارات المسيرة لوظائف البنك بتنفيذ تعليمات الإدارة العامة وذلك بتحقيق الأهداف الميدانية.

هذا الاستنتاج، يجعل الباحث يقسم أفراد البنك أو الموارد البشرية إلى مشرفين قياديين ومنفذين.

ووظيفة الرقابة إن كانت داخلية فهي عبارة عن وظيفة من الوظائف تخضع لسلطة وتوجيهات الإدارة العامة، وإن كانت خارجية، فهي تبين مدى الآثار المعلوماتية لمحيط البنك خاصة في إطار تعاملاته مع البنك المركزي ومن ثم الوزارة المالية والاقتصادية أو القطاع الوطني هذا عموديا، أما أفقيا، فالبنك يتأثر بعلاقاته مع إدارة الضرائب والبنوك التجارية أو الأولية الأخرى. ومقارنة مع البنوك الإسلامية، فإن هذه الوظائف تعد موضوعية ومنطقية، ولكن تضاف وظيفة "الرقابة الشرعية" التي تسهر على سلامة (شرعية ومشروعية) مبادئ (القانون الأساسي) وقواعد التسيير وأهداف البنك وذلك لتفادي أوجه الخسارة وانحرافات مختلف المعاملات "الخفية" للبنك وهكذا فإن الهيكل التنظيمي للبنك بمواصفاته المصرفية والمالية والتقنية وقواعد التسيير، نراه يثري وظيفة سامية ومستقلة عن الإدارة العامة والإدارات التنفيذية دون أن تسبب لها

عوائق في التسيير. فإضافة إلى الضبط التقني للتسيير المصرفي هناك الضبط الشرعي لمختلف جوانبه.

انطلاقا من الهيكل التنظيمي للبنك كنظام مصرفي ومالي، ومع إدراج النظم المعلوماتية نستنتج نظاما معلوماتيا شاملا لكل من البيانات ومعالجتها وكذا المخرجات المعلوماتية التي يمكن تشكيلها كآلاتي:

التغذية العكسية أو المرتدة للمعلومات

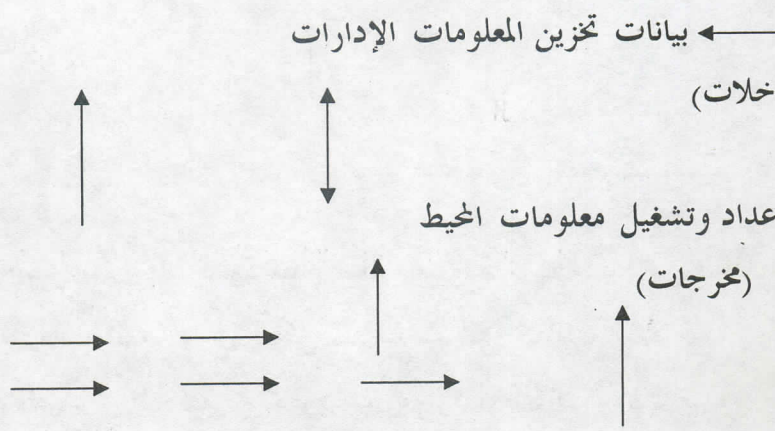

فالشكل الملخص آنفا يبين كيف أن البنك يحتاج كنظام للمعلومات الإدارية ومنها المحاسبية، على غرار ما يحتاجه من موارد، إلى البيانات الضرورية والمكملة من المحيط بغية معالجتها أو تشغيلها لإنتاج ما يحتاج من معلومات بنكية وأيضا لتلبية متطلبات المحيط. وأية معلومة يتم تقييمها (أو تقويمها) من قبل المستويات الإدارية وكذا من البيئة، فإذا لم تلبّي المتطلبات فهي تعاد إلى دائرة التشغيل وفق المواصفات المطلوبة من قبل المستخدمين أو في شكل مادة خام بعد تخزينها سابقا لتستحدث كمعلومة جديدة.

و تظهر كفاءة وفعالية نظام المعلومات الإدارية عامة ومن ضمنه المحاسبي من خلال الشكل التالي:

الكفاءة: الفعالية:

قياس التكلفة النسبية قياس المخرجات الفعلية

لإنتاج المخرجات مقابل المخرجات المرغوبة

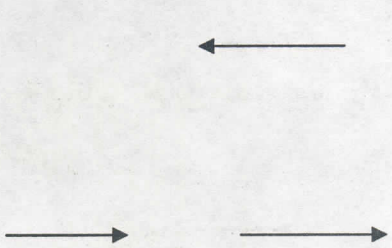

من خلال ما سبق يتبين بأن قدرة نظام المعلومات تكتسب مزيدا من الكفاءة كلما تمكنت من استيعاب البيانات في شكل المدخلات التي يتطلبها للمعالجة أو التشغيل ويتم ذلك بالاقتصاد في التكلفة من مجهودات وموارد أو نفقات ووقت مبذول.

أما الفعالية فهي تبرز مدى قدرة النظام المعلوماتي الإداري ومن ضمنه المحاسبي على توفير المخرجات المعلوماتية ومدى تقليص الفجوة بين المعلومات الفعلية والمحققة فعلا مقارنة بالتي يرغب فيها البنك كنظام أو يترقبها أي المعلومات المرتقبة.

فالفعالية تعبر عن مدى رشادة نظام المعلومات الإدارية ومن ضمنه المحاسبي.

إن كل من الكفاءة والفعالية لنظام المعلومات البنكي تتطلب الشروط نفسها من مكونات هذا النظام أي من قبل الموارد البشرية، وخاصة منها الإدارية للإشراف و اتخاذ القرارات وتبني إستراتيجية وسياسات لتسيير الوظائف البنكية والقيام بالعمليات

المصرفية على أحسن وجه والاستعانة بمختلف التقنيات البنكية ومنها نماذج دعم التسيير واتخاذ القرارات ويتوج كل ذلك بالاعتماد على التنسيق و التحكم في المعالجة و الاتصالات و الرقابة من قبل الإعلام الآلي.

فاستنتاجا مما سبق عرضه بيانيا، نستخلص بأن البيانات تأتي إلى البنك كمدخلات من المحيط ومن داخل المؤسسة المالية. قد تكون أيضا في شكل معلومات غير كاملة أو تقادمت بحيث يجب إعادة معالجتها لتصلح كمعلومة سليمة و ذات مصداقية و كفاءة لاتخاذ القرارات الإدارية المختلفة.

والمعلومة أساسية للسير العادي والمستمر لنشاطات البنك و لذا فهي تتنوع بتنوع النشاطات أو الوظائف، وكذا بتنوع الأهداف.

كما يمكن إعطاء أبعاد المعلومة البنكية بأنها ذات دلالة تمثل مختلف المعاملات المصرفية و بأنها ذات بعد تقني أو فني بحيث أنها تشكل المؤشرات أو القواعد الموجهة لعمليات التسيير البنكي، وأخيرا فإن المعلومة البنكية تحتوي على المنفعة التي تتفق مع أهداف المؤسسة المصرفية.

ولتعميق كنه المعلومة وأهدافها يمكن مناقشة المعايير التالية:

-تكون المعلومات المحاسبية أو الإدارية دقيقة وذلك لكونها ذات دلالة حيث أنها تعبر بكل دقة ولو نسبيا على المعرفة التي تحتويها.ومعيار الدقة يجعل المعلومات تميز تنوع المعلومات عن بعضها البعض وهو ما ينوع في المخرجات وكذا الأطراف أو الجهات المستقبلة لها مثل مختلف المستويات الإدارية للمؤسسات الاقتصادية كالبنوك وأيضا لعدة جهات في المحيط المحلي والدولي.

-تتميز المعلومة بالبساطة أو السلامة على غرار أسلوب التعبير وذلك حتى تتمكن الجهات المستخدمة لها من فحصها إما لإرجاعها بغية إعادة المعالجة أو توظيفها نظرا لسهولة استيعابها وتقبلها.

-تكون المعلومة ذات قيمة اقتصادية أي أنها تجني منفعة تفوق التكلفة التي تحملها البنك لإنتاجها أو لإخراجها.وهكذا فإن هذه القيمة تعبر أيضا عن تكوين قيمة مضافة أو تفاضلية نتيجة أن المنفعة تزيد عن النتيجة والمجهود المبذول للانتفاع بالمعلومة.

-تكون المعلومة متعلقة بموضوع نشاط البنك أي من ضمن العمليات الخاصة بها ومن ثم يمكن تكوين بنك للمعلومات يتعدد أو يتنوع استخدامه من قبل الإدارات البنكية وكذا الجهات المختصة بالمحيط كالزبائن أو العملاء والضرائب والمنافسين من المؤسسات المالية الخ...

-تكون المعلومة حديثة أو استحداثية أي أنها تعبر عن الظروف الحالية والظرفية التي تمر بها نشاطات أو معاملات البنك. ولذا فإنها معرضة لعملية التحديث حتى تواكب التغيرات التي تحدث بالبنك و كذا ضمن المحيط. وقد ترتبط عملية التحديث بظروف السوق المحلية والدولية وخاصة البورصة.

-تكون المعلومة كاملة وغير منقوصة بحيث أنها تغطي متطلبات البنك والمحيط الذي يتعامل معه كونه داخلي أو خارجي. وهذه الصفة التي تميز المعلومة البنكية كونها محاسبية أو إدارية فهي تغطي أيضا كل أوجُلّ شروط اتخاذ القرارات الاستثمارية والاستغلالية للبنك.

-هذه المواصفات للمعلومة البنكية إن اتصفت بها مليّا فهي تكتسب مصداقية بحيث أن المنفعة منها تتعاظم مقارنة مع ما بذل من جهد وتكلفة أو نفقة أو وقت. وفي هذه

الحالة يمكن الاعتماد عليها للقيام بالتحليل والتشخيص والتقويم (أو التقييم) واتخاذ القرارات المناسبة.

الفصل الثاني: المحاسبة البنكية.

على غرار باقي المحاسبات فإن المحاسبة المصرفية تعد كنظام للمعلومات وتخضع للقواعد التالية:

-يتم تسجيل البيانات بطريقة منظمة ومنمطة ضمن السجّلات أو الدفاتر القانونية المؤدية لوضع القوائم المالية للبنك .

-تخضع مختلف البيانات المصرفية إلى تجميعها ضمن مجموعات متجانسة مما يؤدي إلى تبويب وتصنيف المعلومات المحاسبية وفق المبادئ القانونية وخدمة لمصالح البنك وباقي المتعاملين مع المصرف كالموردين والزبائن والوزارة الوصية مثل وزارة المالية والبنك المركزي أو بنك الجزائر والبنوك الأخرى وإدارة الضرائب...الخ

-إن معالجة أو تشغيل البيانات معلوماتيا أو عن طريق الحاسوب يمّكن البنك من استنتاج المعلومات الملخصة ضمن القوائم المالية القانونية أو قوائم أخرى يحتاجها البنك أو المتعاملين من المحيط المحلي أو الدولي.

-إن المعلومات المحاسبية البنكية تمكن مسؤوليها من اعتمادها لاتخاذ القرارات الكفيلة بحسن تسيير نشاطات المصرف على أكمل وجه مما يساعد على تثبيت وتدعيم المركز المالي والتنافسي.

ولتدعيم هذه القواعد وتكريسها على مستوى التسيير المصرفي، يحترم البنك مجموعة من المبادئ المحاسبية، منها المشابهة للأنظمة المحاسبية الأخرى، ومنها الخاصة بطبيعة المصارف ونشاطاتها.

إن مبدأ الاستمرارية يجعل البنك يقوم بتعبئة ما يتاح لديه أو له من موارد مادية وبشرية والعمل على حسن تسييره على مستوى نشاطاته أو معاملاته والحفاظ عليها وتطويرها خلال الزمن لتكريس الاستمرارية.

كما أن هذا المبدأ يملي على البنك معالجة البيانات واستنتاج معلومات محاسبية ذات القيمة التاريخية مما يجعل القوائم المالية والوثائق المحاسبية المختلفة تعتمد على التواصل أو الاستمرارية بين سنة وأخرى.

كما أن مبدأ استقلالية الدورات يجعل التسيير المحاسبي لدى البنك يهتم بتسجيل ومعالجة واستنتاج المعلومات الخاصة بالمصاريف والإيرادات والنتائج والأصول والخصوم على مستوى كل دورة مالية أو محاسبية وذلك ربطا بالإنجازات الخاصة بهذه الفترة. وإذا أراد مسؤولو البنك ربط النتائج لفترة معينة بفترات أخرى وخاصة بالدورة الأساسية يمكن له اعتماد مبادئ وقواعد التحليل الاستغلالي والمالي للمقارنة بين مختلف الفترات واستنتاج مختلف المعلومات في شكل مجمعات أو مؤشرات تثري بنك المعلومات أو "لوحة القيادة " للإدارات العليا أو التنفيذية لبلورة اتخاذ القرارات البنكية.

ويستدعي أيضا مبدأ الاستمرارية اعتماد واحترام المعايير والتقييم المماثلة بين الفترات المحاسبية وأساسا القيم التاريخية.

أمّا إذا استلزم الأمر إعادة التقييم يجب أن يكون ذلك مبررا ورجوعا إلى القوانين التي تسمح بذلك.فحالات إعادة التقييم مثلا تكون في إطار عمليات إصلاح البنوك واندماجها أو احتوائها لبعضها البعض.

إن النظام المحاسبي البنكي يستدعي اعتماد مبدأ الحيطة والحذر لتفادي عدم الأخذ بالاعتبار المصاريف والإيرادات المتوقعة حيث أن حدوثها يكون احتماليا.ومن هذا الباب يجب تكملة التسجيلات المحاسبية المؤكدة بالتي هي مشوبة بعدم التأكد بحيث يستدعي تعديلها أو تصحيحها مستقبلا أو عند التأكد منها.

إن المحاسبة البنكية عامة ترجع في نشأتها وضبطها وتنظيمها إلى الدليل المحاسبي البنكي الذي يعد بمثابة قانون أُعدّ لهذه الأغراض. على سبيل المثال يشمل المخطط المحاسبي البنكي في الجزائر مجموعات العمليات التالية: -عمليات الخزينة وما بين البنوك: النقدية والقيم بالصندوق، القروض والافتراضات وعمليات الأمانة بالسوق النقدية، العمليات مع بنك الجزائر والخزينة العمومية وباقي المؤسسات المالية.

- عمليات مع الزبائن: القروض للزبائن والودائع المسلمة من قبلهم كونها تحت الطلب أو لأجل، الأوراق التجارية وخصمها، الاعتمادات.

-عمليات السندات وحسابات التسوية: سندات الاستثمار والتوظيف، ديون بأوراق مالية، التسوية المتعلقة بمختلف العمليات البنكية.

-القيم الثابتة: الموجودات والقيم ذات الاستعمال الدائم لدى البنك، القروض المصحوبة بالشروط والأحوال الثابتة.

-أموال خاصة ومماثلة: أموال خاصة، ديون خاضعة، المؤونات.

-حسابات التكاليف: الاستهلاكات والمؤونات ومصاريف السنة المالية ومنها التابعة للاستغلال البنكي.

-حسابات النواتج: إيرادات السنة المالية ومنها المتعلقة بالاستغلال البنكي واسترجاع المؤونات والإيرادات الاستثنائية.

-حسابات النتائج: الإيراد الصافي، نتيجة الاستغلال، النتيجة الاستثنائية، نتيجة السنة المالية، الضريبة على الأرباح.

-حسابات خارج الميزانية: الالتزامات الممنوحة والمستعملة، منها التزامات التمويل والضمان والمتعلقة بالأوراق المالية وبالعملات الصعبة.

الفصل الثالث:نظام المعلومات المحاسبي البنكي.

لقد سبق وأن أشير إلى نظام المعلومات البنكي على غرار أية مؤسسة اقتصادية كنظام. كما أن النظام المعلوماتي البنكي يتمثل فيما يعرف بنظام المعلومات الإدارية Management informations system : MIS ومن ضمنه نظام المعلومات المحاسبي البنكي يتمثل في مجموعة الخطوات والإجراءات المتخذة لدى البنك لتجميع البيانات الكمية و السعرية أو القيمية بغية تسجيل العمليات المحاسبية. وتشمل هذه الإجراءات سلسلة من عمليات القياس والتحقق والتقرير عليها. ويواكب هذه العمليات تصنيف الحسابات وتنميط وإعداد السجلات المحاسبية والنماذج المدعمة للتسيير المحاسبي وكذا المدعمة للرقابة للتسجيلات وضبطها وصولا إلى النتائج المعلوماتية المطلوبة. ونظام المعلومات المحاسبي البنكي يخضع إلى استعمال الإعلام الآلي حتى يسهل جمع البيانات ومعالجتها أو تشغيلها لاستنتاج المعلومات المحاسبية الضرورية لاتخاذ القرارات وما يخدم متطلبات محيط البنك.

إن نظام المعلومات المحاسبي البنكي يمكّن من إعداد مختلف القوائم المالية مثل حساب النتائج والميزانية والميزان وقوائم تفصيلية يمكن استخراجها من نظام الإعلام الآلي. فإذا اعتبرنا الميزانية إنها تبرز الأصول أو الاستخدامات من جهة، والخصوم أو الموارد من جهة أخرى. فهي أيضا قاعدة أساسية لاتخاذ القرارات التمويلية

والاستثمارية والاستغلالية من قبل إدارة البنك. إن الميزانية أيضا تعد مرآة لأملاك وثروة البنك ومدى ما توصل إليه نشاطه.

فالبنك المركزي يتابع تطور الميزانية لكل بنك أولي وتجاري وكيفية تحليل بنودها والمؤشرات المعبرة عن نجاعة البنك ومدى احترامه لقواعد الحذر وباقي قوانين السلطة النقدية.

أما إدارة الضرائب فهي أيضا تعتمد الميزانية والملاحق التابعة لها مع إفصاح متطلبات السلطة الجبائية بغية مساهمة البنك في تكوين إيرادات الدولة والتحصيل الجبائي على أساس المردودية المالية أو الربحية المكتسبة ورقم الأعمال المتحصل عليه، إلى آخر ذلك من مؤشرات تدل على تطور نشاطات البنك. وكلما كان النشاط المحاسبي البنكي يحسن معالجة مختلف البيانات المحصلة لاستنتاج المعلومات المحاسبية الكفأة وذات المصداقية، فإن البنك يتمكن من تقليص التكاليف المباشرة وغير المباشرة المرتبطة بإرساء وبلورة ونجاعة نظام المعلومات المحاسبية خاصة ونظام المعلومات الإدارية عامة للبنك كنظام معلوماتي. فهو يتمكن من تقليص تكلفة المعلومة المحاسبية والإدارية ومن تعظيم منفعتها، أي مدى ما توفر مستقبلا من أرباح أو من وفورات الحجم أو الوفورات الاقتصادية. ففي هذه الحالة إن المنفعة المعلوماتية تفوق التكاليف، فتصبح أو تكون للمعلومة المحاسبية ومن ثم للمعلومة الإدارية المصرفية قيمة اقتصادية ذات جدوى.

إن مراحل انتقاء البيانات ومعالجتها أو تشغيلها بغية استنتاج المعلومات الكفيلة باتخاذ القرارات الصائبة من قبل المستويات الإدارية وكذا تقديم الخدمات المصرفية لمختلف أطراف المحيط المحلي والدولي، يمكن بل يجب أن تكتمل بمراقبة هذه المراحل والإجراءات والعمليات وحتى الوثائق والنماذج المحاسبية قصد تقليص

الثغرات أو النقائص أو الفجوات، ضمن أجزاء أو مكونات نظام المعلومات المحاسبي البنكي ومن ثم نظام المعلومات الإدارية للمصرف. فالرقابة الداخلية كالمراجعة والمتابعة والتدقيق والخبرة من قبل كفاءات وهيئات البنك تهدف إلى صيانة النظام المحاسبي للمعلومات البنكي.

فكأن البنك يكتسب استقلالية من حيث هذه الكفاءات ولا يكون تابعا للرقابة الخارجية. هذه الأخيرة تكون مكملة للرقابة الداخلية لتبرز مصداقيتها أو مدى فعاليتها. فهي قانونية من قبل البنك المركزي وإدارة الضرائب والوصاية أو وزارة المالية أو الاقتصاد. وهي أيضا إرادية من قبل المصرف إذا لجأ إلى المساعدة الفنية أو الخبرة المحاسبية من خارج البنك. فكلتا الرقابتين تهدفان إلى:

_ صيانة الموجودات.

_ضمان فعالية الاستخدامات.

_تدعيم التزامات البنك.

_وتوسيع مكانته في السوق محليا ودوليا.

الفصل الرابع: علاقة البنوك الإسلامية بالسوق المالية (البورصة).

ربطا بالفصول السابقة ومكانتها لدى البنوك الإسلامية يمكن تقديم الملاحظات التالية:

-إن البنك الإسلامي مثله مثل البنك التقليدي يعد من الناحية التنظيمية في الاقتصاد بأنه نظام للمعلومات يتعامل مع المحيط الذي يغذيه بالبيانات اللازمة لمعالجتها بغية استنتاج المعلومات الإدارية ومنها المعلومات المحاسبية.

-إن الفاصل الأساسي بين البنك الإسلامي والبنك التقليدي يكمن في استبدال الفائدة وما يترتب عن استعمالها من قواعد وسلوكيات وذهنيات وآليات أو أدوات أو

وسائل و مناهج. فالبديل هو الربح المرتبط بتحمل المخاطرة على أساس دراسة جدوى وسلامة المشروع الاقتصادي.

-إن المحاسبة البنكية الإسلامية ترتبط بالفكر الإسلامي ومبادئه ومنهجه وغاياته، بحيث أن الموجودات والمصروفات أو الأصول والخصوم تعد متشابهة وكذا القواعد المحاسبية مع الفارق أن ما يترتب عن استبدال الفائدة بالربح يجعل الموارد الخاصة والودائع الموظفة وفق صيغ التمويل الإسلامية تحل محل توظيف القروض الربوية.

أضف إلى ذلك إدماج القواعد الأخلاقية التي تعمم السلامة على مختلف العمليات المصرفية. ويتوج ذلك بتدخل نوع ثالث من الرقابة وهو المتمثل في الرقابة الشرعية تضاف إلى الرقاية التقنية الداخلية والخارجية.فالرقابة الشرعية تجعل المعلومات الإدارية متطابقة مع الصيغ والقواعد الإسلامية.

-إن نظام المعلومات الإدارية والمعلومات المحاسبية يخضع أيضا لهذه التحولات والتعديلات ولكنه يبقي على القوائم المالية مثل حساب النتائج والميزانية والموازين الدورية والنهائية والملاحق اللازمة إلى آخر ذلك من الوثائق الضرورية لاتخاذ القرارات وما يستفيد بها المحيط.

وفيما يلي نتعرض أولا إلى طبيعة المعاملات المصرفية الإسلامية التي هي موضوع نظام المعلومات الإدارية والمحاسبية.إن التمويل بالقروض الربوية أو بعائد الفائدة أخذا وعطاءا من قبل البنوك التقليدية يجعل أن البنك الإسلامي يجمع الودائع بغية توظيفها أساسا في تمويلات ربحية تعود على أصحابها بمداخيل شرعية أو سليمة ولو أنهم يتحملون المخاطرة. وهكذا نلاحظ أن مختلف الشركات المعاصرة يكون مصدرها

ودائع الممولين المستثمرين ولكن عن طريق البنوك الإسلامية التي تقترح المشروعات مباشرة أو عن طريق السوق المالي أو البورصة.

إن التمويلات بالمشاركة أي تكوين مختلف الشركات تضاف إليها فرص الاستثمار أو التمويل عن طريق المضاربة أي توفير رؤوس الأموال من جهة وأصحاب الكفاءات والقدرات لتوظيف هذه الأموال هي فرص تجعل العمل يتعاون مع رأس المال لاقتسام الربح ولا تبقي العاملين في خانة الأجراء فقط.

إن دور البنك الإسلامي لا يقتصر فقط على تحصيل الودائع وتوفير فرص الاستثمار بل يمكن له أن يساهم أيضا في هذه الاستثمارات بالأموال الخاصة وبكفاءاته المتنوعة ليصبح شريكا مع باقي الشركاء، وهنا يمكن أن نفكر في أن البنك الإسلامي قد يصبح بنكا للأعمال بالمفهوم الواسع مع اقتران ذلك بالعمليات المصرفية السليمة شرعا وخالية من الظاهرة الربوية.

إن صيغ التمويل للبنك الإسلامي تمزج بين الصيغ الإسلامية لأنواع المشاركة من شركات ومضاربات والتقنيات التمويلية المعاصرة دون اعتماد الربا أو الفائدة واستبدالها بالربح مهما كانت المعاملة. فالتأجير العادي والمنتهي بالتمليك للأصل أو العتاد يدخل في هذا الإطار. كذلك بيع السلم الذي يجعل البنك يقدم رأس المال للحصول على السلعة أو المحصول لما ينضج وكذلك الإستصناع لتمويل نشاطات الخدمات المتنوعة أو المناولة أو الطلبيات.

فالصيغ المذكورة آنفا قد تأخذ أشكال التمويل بعيدة المدى ومتوسطة المدى وكذلك قصيرة الأجل. مثل صيغة التمويل بالمرابحة "للآمر بالشراء" التي تسمح للزبون

بأن يقدم طلبية بمواصفات معينة للبنك الإسلامي لشراء أي عتاد. فهذا الأخير يورد هذا العتاد فيمتلكه وفق عقد خاص به ثم يعيد بيعه للزبون بربح متفق عليه.

الفصل الخامس:شروط تنمية العلاقة بين البنوك الإسلامية والبورصة

إن العلاقة السلمية والمتنامية بين البنوك الإسلامية والبورصة تشترط وجود أو سيادة بيئة اقتصادية خاصة ومحيط حضاري عامة أو بالمفهوم الواسع.بحيث أن هذه العلاقة هي أساس إنشاء أو تطوير اقتصاد المشاركة إن وجد. فهذه الرؤية الشاملة أو الكلية لبناء وتطوير صرح الاقتصاد الإسلامي تبرهن على أن إلغاء التعامل بالربا (أو الفائدة منها الفائدة البنكية) واعتماد الربح يجب أن يدعم بباقي شروط الحضارة الإسلامية.

إن هذه الرؤية الشاملة قد تبدو مناقضة نسبيا مع الواقع المصرفي الإسلامي حاليا حيث أن إنشاء العديد من البنوك الإسلامية في مختلف البلدان لا تصحبه بالضرورة بيئة اقتصادية إسلامية ومواتية تجعل من هذه المصارف مهيئة للمساهمة في إنشاء سوق مالية إسلامية.

إن العلاقة المذكورة أعلاه تستدعي توسيع الوعاء الادخاري وذلك بتحلي الفرد أو الأفراد في المجتمع بالعقيدة السليمة والأخلاق لضبط المشاعر أو الرغبات وصولا إلى ضبط السلوك الاستهلاكي الذي يكون مصحوبا أو يتجلى في الإنفاق بالاعتدال أي دون تفريط أو إفراط. وتعميم هذه المعاملة يؤدي إلى توسيع دائرة الادخار المصدر الأساسي للاستثمار ومن ثم بناء الحضارة أو التنمية الشاملة.

إن تشجيع تكوين الادخار وتوسيع دائرته لا يعتمد فقط على ترشيد الاستهلاك وأمثلية (أو مثالية) السلوك الاستهلاكي، بل يتعدى ذلك إلى العزوف عن استيراد

المنتجات غير الضرورية و غير المكملة و كذا إنتاجها لأن الاستثمار فيها قد تحلى بالرشادة و الأمثلية. وهكذا فإن مختلف الفئات للأعوان الاقتصاديين من عوائل ومؤسسات تصير تتحلى بل تمتثل إلى التعاليم الإسلامية لضبط السلوكيات الاقتصادية.

إن التحكم لهذه التعاليم أو الضوابط يضمن الأهداف أو المقاصد المذكورة أعلاه ويمكن من القضاء على المخاطر المحدقة بالاقتصاد الإسلامي أو اقتصاد المشاركة أي البيئة المواتية أو الملائمة للعلاقة المرجوة بين البنوك الإسلامية والسوق المالية الإسلامية.و من هذه المخاطر نذكر أساسا:

_ميل فئات المستهلكين والمنفقين عامة إلى الأنفاق في غير الضروريات وخاصة منها الكماليات، وهي نفقات غير معتدلة، مما يقلص من فرص الادخار ومن ثم التكوين الرأس مالي والإنتاج والنمو الاقتصادي.

-إن انتشار حالات أو فرص الاقتصاد المظهري أو اقتصاد المظاهر يفتح كثيرا مجالات التبذير وتبديد الموارد خاصة المداخيل منها، مما يؤدي بكثي رمن المنفقين إلى الابتعاد عن مقاصد الاقتصاد الإسلامي ومن ثم اللجوء إلى آليات الاقتصاد الربوي أو الإقتراضي أي الذي يعتمد على المديونية بفائدة لتمويل المعاملات.

-وانتشار الاقتصاد الربوي أو اقتصاد المديونية يهيئ المجتمع للدخول في حالات الفقر والبؤس الذي يفسر تحول فئات من اللذين لهم طاقة ادخارية إلى مقترضين وإذا استفحلت هذه الظاهرة فقد يصبحون من الغارمين بل معوزين.

كما أن تقلص فئة القدرة المالية يؤدي إلى تقلص فرص دفع الزكاة وباقي الصدقات ونفقات التكافل، وهو ما يزيد في إفقار المجتمع الإسلامي.

ولذا فإن فعالية الاقتصاد الإسلامي أو اقتصاد المشاركة تتمثل في جعل فئات الأعوان اقتصاديين خاصة والفئات الاجتماعية عامة تبتعد عن هذه المخاطرة من حيث معتقداتها ومشاعرها وكذا سلوكياتها. فالسلامة تستدعي توفير شروط تكون المدخرات وتوظيفها بفعالية تباعا في الضروريات ثم الحاجيات المكملة لها ثم التكميليات في حدود الاعتدال وذلك على مستويات الاستثمار والإنتاج والاستيراد والتصدير والتوزيع والتسويق والتمويل إلى آخر ذلك من المعاملات الاقتصادية.

والاهتمام بهذه المقاصد يشمل كلاّ من الأفراد أو العوائل وكذا مختلف المؤسسات أو المنشآت الاقتصادية خاصة منها البنوك الإسلامية والبورصة.

ثم أن جدوى هذه المعاملات أو الوظائف الاقتصادية الإسلامية تتجلى كلما اتجه المتعاملون الاقتصاديون إلى جعل الاقتصاد الإسلامي اقتصاد مشاركة ليس اقتصاديا فقط بل أيضا اجتماعيا وتكافليا، أي إضافة إلى تطبيق القاعدة الفقهية "الغنم بالغرم "والمتمثلة في الحصول على ربح مشروع بسلامة الاستثمار مع تحمل المخاطرة، تضاف إلى جدوى كل مشروع اقتصادي الجدوى الاجتماعية مثل محاربة الانحطاط الأخلاقي والتفكك الاجتماعي وتلوث البيئة الخ...

من جهة أخرى إن تفادي مظاهر التبذير ومحاربتها يعتمد حسن تسيير كل من الموارد والنفقات ليس للأفراد أو العوائل فقط بل أيضا للمؤسسات الاقتصادية ومنها المؤسسات النقدية (البنك المركزي) والمالية(المصارف والخزينة).

فمن جهة البنك المركزي، عليه أن يضبط الكتلة النقدية من حيث إصدارها حسب حاجات الاقتصاد و المجتمع أو البلاد.

كما يجب أن يحسن الإشراف على السياسة النقدية لمحاربة التضخم بمراقبة نظام الأسعار كمحاربة الأسعار الاحتكارية، والحد من التضخم المستورد بتشجيع الإنتاج الداخلي عوض الواردات الثمينة، والحفاظ على سعر أو قيمة العملة المحلية أو الوطنية.

بجانب السياسة النقدية يقوم البنك المركزي بسن سياسة مصرفية تسهر على مراقبة المعاملات المصرفية للبنوك، وهي مراقبة تقنية بجانب الرقابة الشرعية لدى البنوك الإسلامية وذلك تنسيقا بين الموارد لديها وفرص توظيفها لصالح الاقتصاد وما يعود بالمصلحة أو النفع الحلال والسليم على المودعين أو أصحاب المدخرات.

أضف إلى ذلك السياسة المالية للدولة التي تحسن إنفاق مواردها في مجالي التسيير والتجهيز أو الاستثمار تلبية لحاجات الاقتصاد والمجتمع أو البلاد و اقتصادا في الموارد، تفاديا لفرص التبذير و الخسارة.

وهكذا فإن كلا من الادخار الخاص للعوائل أو المؤسسات غير الحكومية والادخار العام أي للدولة، يؤديان إلى تعويض الاهتلاكات للتجهيزات والعتاد والبناءات و البنية التحتية إلخ...، أي إلى القيام باستثمارات الصيانة، وكذا الاستثمارات المنتجة للثروة الاقتصادية و تنميتها.

إن ضبط الإنفاق الاستثماري بعد ضبط المدخرات نتيجة رشادة و أمثلية النفقات الاستهلاكية الخاصة والعمومية، يستدعي القيام بدراسات جدوى تظهر سلامة المشاريع العمومية والخاصة، حتى و لو أن المشاريع العمومية قد ينعدم فيها الربح ويقل.

وتتهيكل هذه المشاريع الطويلة والمتوسطة وقصيرة الأجل وفق الاعتبارات التالية:

-اعتماد صيغ التمويل الإسلامية المذكورة آنفا التي نذكرها بالمشاركة (تكوين الشركات) و المضاربة و الإجارة و الاستصناع والسلم وصولا إلى المرابحة. مع العلم

أن واقع البنوك الإسلامية المالي يظهر هيمنة صيغة المرابحة على باقي أشكال التمويل. ولضمان تعمير البلاد الإسلامية حبذا لو أن أولويات الاستثمار ما قبل أو دون المرابحة هي التي تصبح لها الأولوية الكبرى حسب حجم وطبيعة المشاريع.

-إن صيغ التمويل الإسلامية هي التي تتطابق مع طبيعة وأنواع المشاريع الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الخ...عمومية أو خاصة، حيث تكون كبيرة الحجم أي تتطلب موارد أكبر، ثم ذات الحجم المتوسط وهي تتطلب موارد أقل نسبيا، ثم ذات الحجم الصغير أو الخفيف أين تقل فيها الطلبات على توظيف الموارد. فكلما صغر حجم المشروع سهلت تعبئة الموارد لإنجازه و تسييره و يصعب ذلك تدريجيا كلما كبر حجمه.

-إن نسيج الاستثمارات المتنوعة كما ذكر آنفا يعتمد في تحفيزها على الضرائب التحفيزية في اقتصاد المشاركة أو الاقتصاد الإسلامي بدلا من اعتمادها على القروض وفوائدها.

فالقاعدة العامة أن الاقتصاد الإسلامي عليه أن يشجع المشاريع التنموية أو تعمير البلاد وذلك بتخفيض الضرائب على الأرباح و حتى إعفائها كليا خلال مدة مبدئية أو مدة إقلاع أو انطلاق المشاريع الاستثمارية.

ولإعادة استثمار الأرباح المكتسبة يتدخل التمييز الضريبي أو الجبائي عامة في إطار السياسة المالية (أو الجبائية) لتشجيع الأرباح المعاد استثمارها بإعفائها مقارنة بالأرباح الموزعة على الشركاء أو المساهمين.

كل هذا النظام لتحفيز الاستثمارات قد يدعم بحصول المستثمرين على الأراضي للاستثمار وتخفيض الأعباء شبه الضريبية مثل أعباء التأمين ولو لفترة معينة قد تتحملها الدولة.

إن من شروط توطيد العلاقة بين البنوك الإسلامية والسوق المالية أو البورصة يتمثل في نشأة هذه الأخيرة وتطورها مواكبة للنظام المصرفي الإسلامي وتوسيع دائرة الاستثمارات الجديدة (السوق الأولية) وكذا دائرة تداول أدوات الاستثمار (الأوراق المالية المشروعة) كالأسهم وسندات المضاربة الخ ... فكأن البورصة توسع في دور البنوك الإسلامية، حيث إضافة إلى المعاملات المصرفية المعتادة، إن هذه البنوك تصبح تلعب دور الوسيط التنموي بين أصحاب الودائع أو رؤوس الأموال وفرص الاستثمار أي المشاريع.

وكلما كانت البورصة رشيدة، أي متمثلة في سوق سليمة للأوراق المالية، كلما تمتع المستثمرون بما يحتاجونه من سيولة وموارد مالية قابلة للاستثمار (سوق أولية) وللتوظيف(سوق ثانوية).

إنهم كذلك، والبنوك الإسلامية لها دور هام في ذلك، يحصلون على كل المعلومات أو جلّها لجدوى الاستثمار، فتكون السوق المالية شفافة.

أيضا إن أسعار الأوراق المالية ومعدلات أرباحها تكون أيضا شفافة، أي تعبر عن تشخيص حالة المشروع الاستثماري الجديد أو القائم، كما أن المنافسة السائدة والمشجعة مع تحريم الفرص الاحتكارية، هي أيضا من العوامل المحفزة للاستثمارات الجديدة و فرص تداول أو إعادة تداول الأوراق المالية بانسياب.

فهذه الشروط مضافة إلى الشروط الآنفة الذكر تعطي السوق المالية السليمة كفاءة متعالية لتنمية الثروة بالاستثمارات وفعالية في جعل المشاريع ذات المردودية أي الربحية ولكنها معتدلة مقارنة بأسعار الأوراق المالية المشجعة أيضا على حركية البورصة، وهو ما يكسب المستثمرين الثقة المرجوة للعب الدور المنوط بهم في تنشيط

سوق الأوراق المالية. فكلما نشط المستثمرون الحقيقيون أو الفعليون مثل البنوك الإسلامية أو نيابة عن أصحاب رؤوس الأموال (المدخرين) تقلصت دائرة المضاربين المستغلين لفرص تقلبات أسعار و عوائد الأوراق المالية بل أن نظام اقتصاد المشاركة يعمل على تحجيم ثم إزالة هذه الفئة المضرة بالاقتصاد الإسلامي.

كما يدعم إلغاء "المضاربة على تقلبات أسعار الأوراق المالية وعوائدها" بضرورة تفادي تغطية المشتريات بأي نوع من أشكال القروض لأنها قد تجر نفعا. ومن ثم فإن عمليات الشراء للأوراق المالية تتم بتغطية نقدية كاملة وغير منقوصة، جاعلة المستثمرين (أو المشترين) يمتلكون أدوات الاستثمار (والتوظيف) هذه لمدة متوسطة و طويلة الأجل، أي لسبيل المساهمة في التنمية الشاملة أو الإعمار.

خاتمة:

ما يمكن أن نستنتجه من خلال هذا البحث المتواضع أن البنوك الإسلامية يمكن أن تكون لها علاقة معلوماتية مع البورصة. و يتعمق هذا الدور بالاطلاع على ما توصلت اليه البنوك التقليدية ومدى ما تنسجه من علاقات تشابكية مع السوق المالية.

كذلك فإن النظام المحاسبي البنكي يستدعي اعتماد الدليل المحاسبي الكفء والقابل إلى التطوير وهو يتيح المعلومات المحاسبية التي تمكن الإدارات المختلفة وخاصة الإدارة العامة للاستفادة من هذه المعلومات لاتخاذ القرارات. كذلك فان البنوك الإسلامية تتمكن هنا من حصر اطلاعاتها في هذا المجال وتعظيم فوائدها و اكتساب نجاعة أكبر.

الهوامش

1 _نظم المعلومات الإدارية – سعد غالب ياسين – دار اليازوري العلمية، عمان، الأردن 1998 .

2– نظام المعلومات الإدارية –مدخل إداري– كامل السيد غراب و نادية محمد حجازي – مكتبة الإشعاع – المترة –مصر 1999 .

3– نظام المعلومات المحاسبية.كمال الدين مصطفى الدهراوي و سمير كامل محمد – دار الجامعة الجديدة للنشر –الإسكندرية، مصر 2000

4_نظم المعلومات لاتخاذ القرارات الإدارية. إسماعيل محمد محمد السيد.المكتب العربي الحديث للطباعة والنشر، الإسكندرية، مصر.

5_المخطط المحاسبي للبنوك _قانون 92_08 بتاريخ 17 نوفمبر 1992 وزارة المالية، الجزائر.

6ـ قراءات متنوعة في الاقتصاد الإسلامي و المصارف الإسلامية.

﴿وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة وأن تصّدّقوا

خير لكم إن كنتم تعلمون﴾

سورة البقرة: 279